

121658 - صفة وضع اليدين عند الجلوس بين السجدين

السؤال

أرجو من فضيلتكم التكرم بالإجابة على سؤالي فيما يخص تحريك السبابات بين السجدين حال الدعاء: هل سبق أحد الشيخ ابن عثيمين بهذا القول؟ وما هو الراجح في المسألة؟.

الإجابة المفصلة

سبق بيان رأي الشيخ رحمة الله في هذه المسألة، ونقلنا ذلك عن ابن القيم رحمة الله أيضاً، في جواب السؤال رقم (107626). وللشيخ رحمة الله رسالة في هذه المسألة، نضعها هنا للفائدـة:

”بسم الله الرحمن الرحيم“

من محمد الصالح العثيمين إلى أخيه الشيخ المكرم الفاضل: حفظه الله تعالى.
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد: فإليكم إيضاح ما حصل فيه الإشكال في كيفية وضع اليد اليمنى بين السجدين، فقد دلت السنة على أن وضعها بين السجدين كوضعها في التشهدين، وأن المصلي يرفع أصبعه يدعو بها، ففي صحيح مسلم (408-409) عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنـهما قال: (كان [يعني النبي صلى الله عليه وسلم] إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى، وقبض أصبعـه كلها وأشار بأصبعـه التي تلي الإبهام، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى). وفي رواية له: (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيـه، ورفع إصبعـه اليمنى التي تـلي الإبهام فـدعا بها، وـيدـه اليسـرى على ركبـته اليسـرى باـسطـها عـلـيـها)، فـقولـه: (إذا قـدـدـ في الصـلاـةـ) عامـ أوـ مـطـلـقـ يـتـنـاـوـلـ كلـ قـعـودـ حـتـىـ ماـ بـيـنـ السـجـدـتـيـنـ، وـيـدـلـ عـلـىـ ذـلـكـ ماـ رـوـاهـ الإـمـامـ أـحـمـدـ فـيـ المسـنـدـ 4/317ـ منـ حـدـيـثـ وـائـلـ بـنـ حـجـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ: (رأـيـتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـبـرـ فـرـفـعـ يـدـيـهـ حـيـنـ كـبـرـ فـذـكـرـ الـحـدـيـثـ وـفـيـهـ فـسـجـدـ فـوـضـيـعـ يـدـيـهـ حـذـوـ أـذـنـيـهـ، ثـمـ جـلـسـ فـافـتـرـشـ رـجـلـهـ الـيـسـرىـ، ثـمـ وـضـعـ يـدـهـ الـيـسـرىـ وـوـضـعـ ذـرـاعـهـ الـيـمـنـىـ عـلـىـ فـخـذـهـ الـيـمـنـىـ، ثـمـ أـشـارـ بـسـبـابـتـهـ وـوـضـعـ الإـبـهـامـ عـلـىـ الـوـسـطـىـ، وـقـبـضـ سـائـرـ أـصـبـعـهـ، ثـمـ سـجـدـ فـكـانـتـ يـدـاهـ حـذـوـ أـذـنـيـهـ) وـفـيـ رـوـاـيـةـ: (عـقـدـ ثـلـاثـيـنـ وـحـلـقـ وـاحـدـةـ، وـأـشـارـ بـإـصـبـعـهـ السـبـابـةـ). قـالـ فـيـ ”الـفـتـحـ الـرـبـانـيـ“ 3/147ـ وـسـنـدـهـ جـيـدـ. وـقـالـ الـأـرـنـوـوـطـانـ فـيـ التـعـلـيقـ عـلـىـ زـادـ المـعـادـ 1/238ـ وـسـنـدـهـ صـحـيـحـ. وـقـدـ رـوـاهـ بـنـ حـوـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ 1/219ـ وـالـنـسـائـيـ 30ـ. وـأـمـاـ مـاـ وـرـدـ فـيـ بـعـضـ أـلـفـاظـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـمـرـ فـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ: (أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ إـذـاـ قـدـدـ فيـ التـشـهـدـ وـضـعـ يـدـهـ الـيـسـرىـ عـلـىـ رـكـبـتـهـ الـيـسـرىـ، وـوـضـعـ يـدـهـ الـيـمـنـىـ عـلـىـ رـكـبـتـهـ الـيـمـنـىـ، وـعـقـدـ ثـلـاثـاـ وـخـمـسـيـنـ وـأـشـارـ بـالـسـبـابـةـ) فـإـنـ ذـلـكـ لـاـ يـقـتـضـيـ تـقـيـيـدـ الـمـطـلـقـ؛ لـأـنـ ذـكـرـ بـعـضـ أـفـرـادـ الـمـطـلـقـ بـحـكـمـ يـوـافـقـ حـكـمـ الـمـطـلـقـ غـيرـ مـقـتـضـ لـتـقـيـيـدـ عـنـ جـمـهـورـ الـأـصـلـيـيـنـ وـهـوـ الـحـقـ.

وـأـمـاـ مـاـ اـدـعـاهـ بـعـضـهـمـ مـنـ أـنـ حـدـيـثـ وـائـلـ بـنـ حـجـرـ شـاذـ، فـغـيـرـ صـحـيـحـ؛ لـأـنـ الشـاذـ عـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ بـالـحـدـيـثـ مـاـ خـالـفـ فـيـ الثـقـةـ مـنـ هـوـ أـرـجـعـ مـنـهـ، وـأـيـنـ الـمـخـالـفـةـ فـيـ حـدـيـثـ وـائـلـ؟ـ إـنـهـ لـمـ يـرـدـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـهـ كـانـ يـبـسـطـ يـدـهـ الـيـمـنـىـ عـلـىـ فـخـذـهـ الـيـمـنـىـ بـيـنـ السـجـدـتـيـنـ، فـيـكـونـ مـؤـيـدـاـ لـحـدـيـثـ وـائـلـ وـشـاهـدـاـ لـهـ.

ولهذا ذهب ابن القيم رحمة الله إلى أن ما بين السجدين كالتشهدين في وضع اليد اليمنى. (زاد المعاد 1/238- تحقيق الأرنؤوطين). وفي قول ابن عمر رضي الله عنهما : (ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام فدعا بها) دليل على أن السبابة ترفع عند الدعاء، وهو يؤيد حديث وائل بن حجر في المسند 4/318 (فرأيته يحركها يدعو بها). وعلى هذا يشرع تحريكها عند كل جملة دعائية إشارةً على علو من يدعوه وهو الله تعالى، وهذا التحريك أمر زائد على مطلق الإشارة التي جاءت في حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، فإن هذه الإشارة تكون في جميع الجلوس لا حال الدعاء فقط، فيرفعها كأنه يشير إلى شيء، لكن تكون محنية شيئاً يسيرأ كما في سنن النسائي

.3/32

هذا وأرجو أن يكون فيما كتبته إيضاح للإشكال. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حرر في 2/8/1411هـ ”انتهى من“ مجموع فتاوى الشَّيخِ ابنِ عثِيمِينَ“ (13/195).
والله أعلم .